

كوميوناري غير انوني
دار كاي بالاي بيندي جاري

العدد ٨٣ / مكتب / ٢٠٠٤ / ١٤٩٧ /
التاريخ ٢٧ / ١٢ / ٢٠٢١



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
مكتب رئيس المحكمة

الى / رئاسة الجمهورية

الموضوع / المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١

تحية طيبة

عقدت المحكمة الاتحادية العليا جلساتها بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠٢١ للنظر بطلب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات - مكتب رئيس مجلس المفوضين بالعدد (خ/٢١/ر. م/٢٣٦ في ١/١٢/٢٠٢١) والمتضمن طلب المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١ وبناء عليه فقد اصدرت هذه المحكمة قرارها بالعدد (١٧٥/اتحادية/٢٠٢١) المتضمن المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة ترافقه مع قائمة بأسماء الفائزين بعضوية مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١ ، تبدأ بالتسلسل (١. سعدة عادل غضيب شتيت الحسيناوي) وتنتهي بالتسلسل (٣٢٩. حسين علي مردان عبد الله النجيمي) مختومة بختم المحكمة الاتحادية العليا .

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم وفق الدستور مع وافر التقدير.

القاضي
جاسم محمد عبود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا

٢٧/١٢/٢٠٢١



نسخة منه الى:

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات/مكتب رئيس مجلس المفوضين .. اشارة الى كتابكم

المرقم (خ/٢١/ر. م/٢٣٦) المؤرخ ١/١٢/٢٠٢١ مع المرفقات المشار اليها آنفاً.

للتفضل بالاطلاع مع وافر التقدير.



كو٧ ماري عبراق
داد كاي بالآبي ئيتنيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٧٥/اتحادية/٢٠٢١

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٧ / ١٢ / ٢٠٢١ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب
لعام ٢٠٢١

إن اجراء الانتخابات الحرة والنزيهة هو معيار النظام الديمقراطي الذي يضمن لكافة المواطنين رجالاً ونساءً حق المشاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح وبناء نظام سياسي ديمقراطي وفقاً للمبادئ الدستورية الواردة في دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ .
واستناداً لأحكام المادة (١) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والتي نصت على ((جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق.)) والمادة (٥) منه والتي نصت على (السيادة للقانون، والشعب مصدر السلطات وشرعيتها، يمارسها بالاقتراع السري العام المباشر وعبر مؤسساته الدستورية.)
والمادة (٦) من الدستور والتي نصت على (يتم تداول السلطة سلمياً، عبر الوسائل الديمقراطية

الرئيس
جاسم محمد عبود




كوٲ ماري عيراق
داد كاي بالآبي ئيتنيجادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٧٥/اتحادية/٢٠٢١

المنصوص عليها في هذا الدستور.) والمادة (١٣/اولاً) من الدستور والتي نصت على (يعد هذا الدستور القانون الاسمي والاعلى في العراق، ويكون ملزماً في انحاءه كافة، وبدون استثناء.) والمادة (٤٩/اولاً) من الدستور والتي نصت على (يتكون مجلس النواب من عدد من الاعضاء بنسبة مقعد واحد لكل مائة الف نسمة من نفوس العراق يمثلون الشعب العراقي بأكمله، يتم انتخابهم بطريق الاقتراع العام السري المباشر، ويراعى تمثيل سائر مكونات الشعب فيه.) والفقرة (رابعاً) من المادة آنفة الذكر والتي نصت على (يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من عدد اعضاء مجلس النواب.) ووفقاً لاختصاص المحكمة الاتحادية العليا بالمصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة استناداً لأحكام المادة (٩٣/ سابعاً) من الدستور والمادة (٤/ سابعاً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ فقد ورد الى هذه المحكمة كتاب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بالعدد (خ/ ٢١/ ر. م/ ٢٣٦ في ٢٠٢١/١٢/١) مرفقاً به قائمة بأسماء (المرشحين الفائزين بالانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب ٢٠٢١) والتي تبدأ بالتسلسل (١. سعده عادل غضيب شتيت الحسيناوي) وتنتهي بالتسلسل (٣٢٩. حسين علي مردان عبد الله النجيمي) وقائمة بأسماء جميع المرشحين في الانتخابات (الفائزين وغير الفائزين) وعددهم (٣٢٢٥) ثلاثة آلاف ومنتين وخمسة وعشرين مرشحاً لغرض المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات المذكورة آنفاً. وبعد تدقيق الاسماء الواردة في القائمة المرفقة بطلب المصادقة بغية الوقوف على مدى توفر الشروط المنصوص عليها في المادة (٨) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ والمنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٤٦٠٣) في ٢٠٢٠/١١/١٩ والتي نصت على:
يشترط في المرشح لعضوية مجلس النواب ما يلي:

الرئيس

جاسم محمد عبود



كوٲ ماری عیراق
داد كای بالآی ٲینتجادی


جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٧٥/اتحادية/٢٠٢١

اولاً: أن يكون عراقياً كامل الأهلية أتم (٢٨) ثمانية وعشرين سنة من عمره في يوم الاقتراع.
ثانياً: أن لا يكون مشمولاً بقانون هيئة المساءلة والعدالة أو أي قانون آخر يحل محله.
ثالثاً: أن يكون غير محكوم بجناية أو جنحة مخلة بالشرف أو أثرى بشكل غير مشروع على حساب المال العام بحكم قضائي بات وإن شُمِلَ بالعفو عنها.
رابعاً: أن يكون حاصلأ على شهادة الاعدادية على الاقل أو ما يعادلها.
خامساً: أن يكون من ابناء المحافظة أو مقيماً فيها.
سادساً: تقديم قائمة بأسماء ما لا يقل عن (٥٠٠) خمسمائة ناخب غير مكرر داعم لترشيحه من الناخبين المسجلين في الدائرة الانتخابية التي يتقدم للترشيح فيها بقائمة منفردة على وفق تعليمات يصدرها مجلس المفوضين باستثناء مرشحي (كوتا) المكونات المشار اليها في المادة (١٣).

بالإضافة الى الشروط المنصوص عليها في المادة (٩) من قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ والتي نصت على (أن لا يكون من افراد القوات المسلحة أو المؤسسة الامنية أو اعضاء مجلس المفوضين السابق والحالي أو موظفي المفوضية العليا المستقلة للانتخابات عند ترشحه). واستناداً لأحكام المادة (١٣/اولاً) من القانون آنف الذكر والتي نصت على ((يتكون مجلس النواب من (٣٢٩) ثلاثمائة وتسعة وعشرين مقعداً يتم توزيع (٣٢٠) ثلاثمائة وعشرين مقعداً على المحافظات وفقاً لحدودها الادارية حين اجراء التعداد العام للسكان ويتم توزيع (٩) تسعة مقاعد حصة كوتا وفقاً للبند (ثانياً) من هذه المادة)) واستناداً لأحكام البند (اولاً) من المادة (١٦) من ذات القانون والتي نصت على ((تكون نسبة تمثيل النساء بما لا يقل عن (٢٥%) من عدد اعضاء مجلس النواب.)) والبند (ثانياً) من المادة ذاتها على ((تكون نسبة تمثيل النساء بما لا يقل عن (٢٥%) من

الرئيس

جاسم محمد عبود



كوٲ ماري عيراق
داد كاي بالآي ئبنتيجادي


جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٧٥/اتحادية/٢٠٢١

عدد اعضاء مجلس النواب في كل محافظة ((والبند (رابعاً) من ذات المادة) اذا استنفذت الكوتا النسوية وفقاً لنتائج الانتخابات في المحافظة فلن تكون هناك عملية استبدال.) وبموجب أحكام المادة (١٨/اولاً وثانياً) من قانون المفوضية العليا المستقلة للانتخابات رقم (٣١) لسنة ٢٠١٩ حيث يتمتع مجلس المفوضين بسلطة البت في الشكاوى المقدمة اليه، ويمك المجلس السلطة الحصرية لحل النزاعات الناجمة عن إعداد وتنفيذ الانتخابات الوطنية ولا يجوز الطعن بقرارات مجلس المفوضين إلا أمام الهيئة القضائية للانتخابات المشكلة بموجب المادة (١٩/اولاً) من القانون آنف الذكر وتعد قرارات الهيئة القضائية للانتخابات باثة استناداً لأحكام البند (ثالثاً) من المادة المذكورة. وحيث أن الدستور في المادة (٥٢) منه أجاز الاعتراض على صحة عضوية اعضاء مجلس النواب خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسجيل الاعتراض، ويبت مجلس النواب بذلك بالرفض او القبول ويكون قراره قابلاً للطعن به أمام المحكمة الاتحادية العليا خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدوره. واستناداً لأحكام المادة (٩٣/سابعاً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والتي نصت على (تختص المحكمة الاتحادية العليا بما يأتي: المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب) عليه قررت المحكمة الاتحادية العليا ما يأتي:

١. المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب العراقي لعام ٢٠٢١ للفائزين المذكورة اسمائهم في القائمة المرفقة لكتاب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بالعدد (٢٣٦ في ١/١٢/٢٠٢١) والتي تبدأ بالتسلسل (١- سعه عادل غضيب شتيت الحسيناوي) وتنتهي بالتسلسل (٣٢٩- حسين علي مردان عبد الله النجيمي).

الرئيس
جاسم محمد عبود

بسم الله الرحمن الرحيم



كوٲ ماري عبراق
داد كاي بالآبي ئبنتجابدي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٧٥/اتحادية/٢٠٢١

٢. اشعار رئاسة الجمهورية بقرار المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب لعام ٢٠٢١ المتخذ في هذه الجلسة.

قراراً باتاً ومنزماً للسلطات كافة وصدر بالاتفاق استناداً لأحكام المادة (٩٣/سابعاً) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤/سابعاً) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل بالقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢١ وافهم علناً في ٢٢/جمادي الاولى/١٤٤٣ هجرية الموافق ٢٧/١٢/٢٠٢١ ميلادية.

القاضي
جاسم محمد عبود

رئيس المحكمة الاتحادية العليا

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad

Tel -٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩

E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

PO.BOX: ٥٥٥٦٦

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد

هاتف - ٠٠٩٦٤٧٧٠٦٧٧٠٤١٩

البريد الالكتروني

ص . ب - ٥٥٥٦٦